

دور التفتيش القضائي في تحقيق الجودة في عمل القضاء

ورقة عمل مقدمة للاجتماع الثالث والعشرين لرؤساء إدارات و أجهزة
التفتيش القضائي في الدول العربية
المنعقد في مقر المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية في بيروت
خلال الفترة من ١-٣/٠٤/٢٠١٩م

إدارة التفتيش القضائي بالمجلس الأعلى للقضاء
في المملكة العربية السعودية

مدخل

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:


فإنَّ القضاء بين الناس وفصل الخصومات عمل منيف، ومنصب شريف، وقد اعتنى الإسلام بأمر القضاء، وجعل له شأنًا كبيراً في الحياة، وفرض له حقوقاً خاصة تضمن استقلاله وحياديته، وهذه الحقوق تستوجبها طبيعته ودوره الفاعل في المجتمع والدولة، فهو السبيل الأوحى للحصول على كافة الحقوق المادية والمعنوية، وإليه المرد في فرض النظام العام وتطبيق القوانين والجزاءات. وتأسيساً على اعتناء الإسلام بالقضاء؛ اعتنت المملكة العربية السعودية - وفقها الله وأدام عزها - منذ تأسيسها على يد جلالة المغفور له بإذن الله الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن آل سعود رحمه الله بهذا المرفق العظيم، مستشعرة واجبها الديني والوطني في هذا الخصوص، وسنت مجموعة من النظم والتعليمات واللوائح التي من شأنها إقامة قضاء عادل وناجز يحفظ الحقوق، ويحميها من الاعتداء أو الانتقاص، ويبين ما يجب للقضاء، وما يجب عليه تجاه المجتمع أفراداً ومؤسسات.

من هذا المنطلق وضع المنظم السعودي في أنظمة القضاء العديد من الأحكام والمواد التي ترسم آلية وكيفية معالجة التجاوزات أو التقصيرات التي تصدر من القضاة في أداء واجباتهم الوظيفية، وبين طرق إجراء المقتضيات اللازمة حيالها.



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء

وفيما يلي يطيب لي أن أقدم بورقة العمل هذه؛ للمساهمة في موضوع «دور التفتيش القضائي في رفع الجودة أمام القضاء»، وستتناول إيضاح بعض المحاور والموضوعات التي تسهم في تحقيق ورفع مستوى الجودة في القضاء، وتبين حرص المنظم السعودي على بيان وتوضيح عمل القضاء في المملكة، وبيان معالجة الأخطاء التي تصدر من منسوبيه، وآلية التعاطي مع الشكاوى التي تثار ضدهم.



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء



دور إدارة التفتيش القضائي
بالمجلس الأعلى للقضاء في المملكة العربية السعودية
في تحقيق الجودة في العمل القضائي



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء

أولاً : التفتيش الدوري على أعمال القضاة:


بمقتضى المادة الثانية عشرة من لائحة التفتيش القضائي أسندت إلى إدارة التفتيش القضائي بالمجلس الأعلى للقضاء أعمال التفتيش الدوري على قضاة محاكم الاستئناف ومحاكم الدرجة الأولى، وذلك لجمع البيانات التي تؤدي إلى معرفة كفايتهم ومدى حرصهم على أداء واجبات وظيفتهم .

وتكمن أهمية التفتيش الدوري والمتابعة القضائية المستمرة في تحقيق ورفع مستوى الجودة في القضاء؛ كونه الوسيلة الفاعلة للوقوف على أداء القاضي، ومعرفة مدى تمكنه من مزاولة تخصصه المسند إليه، وذلك من خلال الاطلاع على أعماله خلال الفترة المستهدفة بالتفتيش عليه، ويجب أن يتضمن التقرير المعد من المفتش القضائي عن القاضي تقريراً عن أعمال القاضي ومنجزاته، وتكيفه للقضايا وتوصيفها التوصيف السليم من عدمه، ومدى سلامة إجراءاته فيها، وتطبيقه للأنظمة والتعليمات، وإتقان العمل المنجز من القاضي، ومدى حرصه على تسبيب الأحكام وملاقة التسبيب للواقعة المعروضة أمام القاضي من عدمه، كما يجب أن يشمل التقرير أيضاً مدى صحة الأحكام ودقة منطوقها، وشمولها للطلبات، ومدى حسن الصياغة ومراعاة القواعد اللغوية والنحوية والإملائية، ويجب أن يتضمن التقرير وصفاً كاملاً عن أداء القاضي لواجباته الوظيفية وتلافيه الملحوظات المعتمدة على عمله في التقارير السابقة أو إغفالها.



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء

ولأهمية التفتيش الدوري على أعمال القضاة فقد نصت المادة (٤٧) من نظام القضاء على عدم جواز ترقية عضو السلك القضائي الخاضع للتفتيش؛ إلا إذا كان قد جرى التفتيش عليه مرتين على الأقل في الدرجة المراد الترقية منها، وثبت في التقريرين الأخيرين السابقين أن درجة كفايته لا تقل عن المتوسط، كما نصت الفقرة الثالثة من المادة (٥٥) من نظام القضاء على وجوب إجراء التفتيش على أعضاء السلك القضائي مرة على الأقل ومرتين على الأكثر كل سنة، كما نصت المادة (٦٩) من نظام القضاء على إنهاء خدمة عضو السلك القضائي بأحد الأسباب التالية ومنها (ز- حصوله على تقدير أقل من المتوسط في تقرير الكفاية ثلاث مرات متتالية).



ثانياً : التعامل مع الشكاوى المقدمة من المستفيدين:

تعتبر الشكاوى المقدمة من المستفيدين من الأعمال القضائية، رافداً مهماً لقياس الأداء وتحقيق الجودة في العمل القضائي، ولئن كان الأصل هو سير العملية القضائية بالشكل المطلوب والمتقن إلا أن وجود التجاوز والتقصير أمر وارد، ولهذا لم يغفل المنظم هذا الموضوع بل أولاه العناية التامة بما يضمن فحص الشكاوى المقدمة فحصاً تاماً، وبما لا يخل بسيادة القضاء واستقلاله وحفظ مكانته.

فقد نصت المادة (٣٤) من لائحة التفتيش القضائي على أن تقدم الشكاوى من القضاة في المسائل المتصلة بأعمالهم إلى رئيس المجلس الأعلى للقضاء، أما الشكاوى ضد القضاة فقد نصت المادة (٣٥) من اللائحة على أن تقدم إلى الرئيس أو من ينيبه.

كما أن للشكاوى المقدمة ضد القضاة شروطاً يجب توافرها في الشكاوى تضمن معرفة شخص مقدمها، وإمضاه عليها هو أو من يمثله، وتعهده بصحة الوقائع - محل الشكاوى - مع ذكر رقم قيد القضية محل التشكي ومضمون الشكاوى والمحكمة المشتكى من أعمالها. وكل ذلك مما يحقق الجودة القضائية، مع المحافظة على هبة واستقلال القضاء والقضاة.

وقد ورد في القانون العربي الاسترشادي الموحد للتفتيش القضائي المعتمد بقرار وزراء العدل العرب عام ٢٠١٣م ذكر التعامل مع الشكاوى في المواد من (١٣) وحتى (١٨).



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء

ثالثاً: تفعيل دور رؤساء المحاكم في تحقيق الجودة:

يعتبر دور رؤساء المحاكم ومساعدتهم محورياً وهاماً في عملية تحقيق الجودة ورفع الأداء في العمل القضائي، ذلك أن رئيس المحكمة ومساعدته هو الملاصق والمجاور لأداء القاضي وعمله، ورقابته عليه رقابة مباشرة ويومية، ولهذا كان من الضروري والمجدي تفعيل رقابته وسلطته على أعمال الإدارة القضائية في المحكمة بما لا يخل باستقلال القضاء وسيادته. وتفعيلاً لهذا الدور الحيوي الهام نصت القاعدة الرابعة من قواعد اختصاصات وصلاحيات رؤساء المحاكم ومساعدتهم الصادرة بقرار المجلس الأعلى للقضاء رقم ٣٦/١٣/١٤٧٣ في ٢٩/٤/١٤٣٦ هـ بأنه مع عدم الإخلال بما للقضاء من حياد واستقلالية، وبما للمجلس الأعلى للقضاء من حق الإشراف على المحاكم والقضاة وأعمالهم؛ يكون لرئيس كل محكمة - إضافة إلى الاختصاصات والصلاحيات المنصوص عليها في هذه القواعد والأنظمة والقرارات واللوائح ذات الصلة - الاختصاصات والصلاحيات الآتية ومنها:

- الإشراف على أعضاء السلك القضائي في المحكمة، وتنبههم إلى ما يقع منهم مخالفاً لواجباتهم، أو مقتضيات وظائفهم بعد سماع أقوالهم، ويكون التنبه مشافهة أو كتابة، وفي الحالة الأخيرة تبلغ صورة منه للمجلس الأعلى للقضاء.
- اقتراح رفع الدعوى التأديبية أمام دائرة التأديب في المجلس الأعلى للقضاء، ويكون ذلك كتابة إلى المجلس مشفوعاً بالمخالفة والأدلة المؤيدة لها.



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء

رابعاً : المتابعة الإلكترونية:

في ظل الثورة المعلوماتية، بات من الضروري استثمار هذه التقنية، والعمل على الاستفادة منها في تقديم المنتجات والخدمات، وبالفعل أصبح التنافس بين الجهات والمؤسسات في العالم محموماً لاستثمار التقنيات الحديثة في أعمالها، والتخلص من الاستعمال الورقي والتحول إلى العمل الإلكتروني، ذلك أن التحول الرقمي لم يعد مسألة تحسينية أو خياراً متاحاً للمنشأة والمؤسسة أو الإدارة، بل أضحت مسألة ضرورة يترتب عليها استمرار نشاط المنشأة أو انحساره شيئاً فشيئاً إلى أن يضعف أو ربما يتوقف.

ولئن كان الدافع الأول في التحول الرقمي لدى الجهات والمؤسسات في القطاعين العام والخاص هو خدمة المستفيد بالدرجة الأولى، وتسهيل حصوله على طلبه بأقرب طريق وأيسر وسيلة؛ إلا أن التجارب التقنية أظهرت أن المنشأة المتحولة رقمياً هي المستفيد الأول من هذا التحول، إذ ينتج عن التحول التقني العديد من النتائج المحمودة التي ساهمت من تفعيل دور المنشأة، وحدثت من كثير من السلبيات التي كانت تعاني منها تلك الجهات والمؤسسات .

وإدارة التفيتش القضائي بالمجلس الأعلى للقضاء في المملكة العربية السعودية غيرها من الإدارات الحكومية، واستلهاماً من رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠م التي يقودها خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز أيده الله وسمو ولي عهده الأمين صاحب



دور التفيتش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء


السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز - حفظه الله - سعت إلى رقمنة وأتمتة أعمال التفتيش القضائي من خلال إجراء التفتيش القضائي الدوري على القضاة بواسطة النظام الإلكتروني الذي يمكن المفتش القضائي من الاطلاع على محاضر القضايا المنظورة أمام المحاكم ومجرياتها في أي محكمة من محاكم المملكة بواسطة نظام آلي متميز يسهل الوصول إلى البيانات اللازمة في فترة وجيزة وقصيرة.

كما مكّنت هذه الطريقة - أعني التفتيش الإلكتروني - من تقويم بعض الشكايات المقدمة للمجلس على أعمال القضاة وأدائهم؛ بحيث تتمكن إدارة التفتيش القضائي من التأكد من صحة بعض الشكاوى أو عدم صحتها من خلال الاطلاع على محاضر القضية دون حتى كتابة خطاب أو طلب استعلام من ناظر القضية.

كما طبق المجلس الأعلى للقضاء حالياً ممثلاً بإدارة التفتيش القضائي نظام إلكتروني متكامل لأعمال التفتيش القضائي يتم من خلاله إنهاء كافة أعمال التفتيش القضائي دون الحاجة إلى استعمال ورقة واحدة.

وفي المجال القضائي ومن بيئة عمل المحاكم يجدر بالذكر إيراد تجربة فريدة في المملكة العربية السعودية للتحويل التقني في مجال التبليغ القضائي - على سبيل المثال - فقد صدر الأمر الملكي الكريم رقم ١٤٣٨٨ في ٢٥ / ٣ / ١٤٣٩ هـ الذي تضمن الموافقة على

استعمال الوسائل الإلكترونية في التبليغات القضائية وهي: الرسائل النصية المرسلة عبر الهاتف المحمول الموثق، البريد الإلكتروني، التبليغ عن طريق إحدى الحسابات المسجلة في أي من الأنظمة الآلية الحكومية، وأن يترتب على هذه الوسائل ما يترتب على التبليغ بالطرق المقررة في الأنظمة القضائية، ويعد التبليغ بتلك الوسائل تبليغاً للشخص المرسل إليه، إذ إنه فور البدء بتطبيق العمل بمقتضى الأمر الكريم اختصرت الكثير من إجراءات التبليغ التي كانت تتم بالطرق المعتادة، وتم تجاوز العديد من العقبات والصعوبات التي كان يعاني منها المستفيد ومحضرو الخصوم في المحاكم أثناء تنفيذ التبليغ اليدوي، كما أسهم في إنجاز الكثير من القضايا التي كانت معلقة لعدم القدرة على التبليغ بالطرق المعتادة، ووفر على المحاكم الكثير من الكوادر البشرية والمالية التي تم استثمارها في برامج ومشاريع أخرى، وأحدث صدور الأمر الكريم نقلة نوعية مميزة في التبليغ القضائي الإلكتروني ومنحه القوة والاعتبار حين رتب عليه الآثار النظامية اللازمة.



خامسا : إقامة الدعوى التأديبية تجاه المخالفات المرصودة:

تعتبر إقامة الدعوى التأديبية من أهم الإجراءات التي ترفع مستوى الجودة، وتحفظ وتضمن سير العملية القضائية بالوجه المطلوب، وإلا لما أصبح للجهود التي تقوم إدارات التفتيش القضائي في المتابعة ورصد المخالفات والتجاوزات فائدة؛ فالنتيجة المرجوة من الرصد والمتابعة هي المتابعة ومحاسبة التقصير أو التجاوز عند وجوده.


وقد نصت المادة (٥٩) من نظام القضاء على أن تأديب القضاة من اختصاص دائرة تشكل في المجلس الأعلى للقضاء من ثلاثة من أعضاء المجلس المتفرغين، وتصدر قراراتها بالأغلبية ولا تكون نهائية إلا بعد موافقة المجلس عليها، كما نصت المادة (٦٠) من نظام القضاء على أن يرفع رئيس التفتيش القضائي أو من ينيبه الدعوى التأديبية - أمام دائرة التأديب - بطلب من رئيس المجلس الأعلى للقضاء إما من تلقاء نفسه أو بناء على اقتراح رئيس المحكمة التي يتبعها القاضي، ولا يقدم هذا الطلب إلا بناءً على تحقيق جزائي أو إداري يتولاه أحد القضاة بشرط أو لا تقل درجته عن قاضي استئناف يندبه رئيس المجلس الأعلى للقضاء، وإذا رأت دائرة التأديب وجهاً للسير في إجراءات الدعوى عن جميع المخالفات أو بعضها كلفت القاضي بالحضور في ميعاد مناسب، ويجوز لها - بناءً على المادة (٦٢) من نظام القضاء - بعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء أن تأمر بوقف القاضي عن مباشرة أعمال وظيفته حتى



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء


تنتهي المحاكمة، ولها في كل وقت أن تعيد النظر في أمر الوقف، وحصرت المادة (٦٦) من نظام القضاء العقوبات التي يجوز توقيعها على القاضي هي اللوم وإنهاء الخدمة، كما بينت المادة (٦٧) من النظام أنه يصدر أمر ملكي بتنفيذ عقوبة إنهاء الخدمة، كما يصدر بعقوبة اللوم قرار من رئيس المجلس الأعلى للقضاء.

وحفظاً لمكانة القاضي، واحتراماً لسيادة القضاء، وتحقيقاً لخصوصيته فقد نصت المادة (٦٤) على أن تكون جلسات الدعوى التأديبية سرية، كما نصت المادة (٦٣) من النظام على انقضاء الدعوى التأديبية باستقالة القاضي، ولا تأثير للدعوى التأديبية على الدعوى الجزائية أو المدنية الناشئة عن الواقعة نفسها.



سادسا: تفعيل الرقابة الموضوعية في ضبط التجاوزات والرفع عنها:

لمحاكم الاستئناف والمحكمة العليا دور هام ومحوري في رفع مستوى الجودة في العملية القضائية؛ من خلال سلطتها الموضوعية في الرقابة على الأحكام، وذلك بالتأكد من مدى توافقها مع الأنظمة والتعليمات، والرفع عن المخالفات التي ترصدها بالأحكام والإجراءات المخالفة للأنظمة والتعليمات؛ ليتم معالجة هذه المخالفات وفق نظام القضاء واللوائح ذات العلاقة.



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء

سابعا : إعداد المدونات الخاصة بأعمال التفتيش القضائي ونشرها:

تعد الملاحظات التي ترصد من التفتيش القضائي من خلال التفتيش الدوري من أهم الأعمال لرفع مستوى الجودة في القضاء، ذلك لأن مراعاتها والعمل على تلافيها يحقق سير العملية القضائية على النحو المطلوب والأمثل، إذ الأصل أن هذه المخالفات لا تدون إلا الوقائع التي تخالف الأنظمة والتعليمات، وبالتالي تكتسب أهميتها من خلال دورها الفاعل في بيان وجه المخالفة والطريق الصحيح لتلافيها.

وإدراكاً من إدارة التفتيش القضائي بأهمية هذه الملاحظات ومراعاتها، واستثماراً للجهود المبذولة في إعداد هذه الملاحظات ومراجعتها، فقد قامت إدارة التفتيش القضائي بجمع المخالفات المرصودة التي اعتمدها إدارة التفتيش وإخراجها في مدونة (مدونة التفتيش القضائي) وتمّ توزيعها على قضاة المحاكم في المملكة، لتكون رافداً ومرجعاً للقضاء في المملكة لتبيان المخالفات العملية للأنظمة والتعليمات.

وغني عن القول مدى ما أسهمت به هذه المدونة في رفع الوعي والتنبيه للمخالفات المرصودة على بعض المحاكم لتتلافها المحاكم الأخرى؛ فلا يتكرر وقوع هذه المخالفات مرة أخرى مستقبلاً.



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء



توصيات

لرفع مستوى تحقيق الجودة في
أعمال التفتيش القضائي



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء

أولاً : حوكمة أداء إدارات التفتيش القضائي:

بات من الضروري والحتمي العمل على حوكمة أداء إدارات التفتيش القضائي؛ لضمان تنظيم العمل وشفافيته، وسرعة الإنجاز فيه مع الجودة والإتقان، ولضمان سير أداء عمل إدارات التفتيش القضائي على النحو الأمثل مهما اختلفت قياداته والعاملين فيه، وليكون العمل مؤسسياً يضمن الحفاظ على حقوق القضاة والمتقاضين على حدٍ سواء.

وتعرف الحوكمة بأنها مجموعة من القواعد والقوانين والمعايير والإجراءات التي تجري بموجبها الإدارة والرقابة الفاعلة عليها، ويقع على عاتقها مسؤولية تنظيم العلاقة بين الأطراف الفاعلة في الإدارة، والمستفيدين من خدماتها.

وفي الجانب التطبيقي والعملي سعت إدارة التفتيش القضائي بالمجلس الأعلى للقضاء في المملكة العربية السعودية إلى حوكمة أدائها وعملها من خلال هيكلية الإدارة بالشكل الذي يتناسب مع احتياجاتها، ومن خلال إعداد مشروع لائحة التفتيش القضائي الذي يستلهم قوته والاختصاصات الواردة فيه من نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم م/ ٧٨ في ١٩/٩/١٤٢٨هـ، وقد توج مشروع اللائحة بموافقة المجلس الأعلى للقضاء عليه بقراره رقم ٣٥/٩/٩٨٦ في ٢٢/٧/١٤٣٥هـ، كما اعتمدت الإدارة العديد من النماذج المتعلقة بأعمالها،



دور التفتيش

القضائي

في تحقيق

الجودة في عمل

القضاء

وأتيح للمستفيد الحصول على النماذج التي يحتاج إليها مما له تعلق باختصاص الإدارة عن طريق الموقع الإلكتروني للمجلس الأعلى للقضاء.

ثانياً : أتمتة أعمال التفتيش القضائي وحوسبتها:

الملاحظ من واقع أداء إدارات التفتيش القضائي أن العديد منها بدأ في التحول للعمل الإلكتروني وأتمتة الإجراءات والنماذج لكن بوتيرة تسارع تختلف من إدارة إلى أخرى، والمتعين كما مرّ في ورقة العمل سرعة إجراء هذا التحول ومواكبة المستجدات في عالم التقنية ليتحقق لإدارات التفتيش القضائي المكاسب المرجوة من التحول الرقمي مما يعود أثره على رفع مستوى الجودة في الإداء.

ثالثاً : وضع مؤشرات أداء لعمل إدارات التفتيش القضائي:


لتنظيم أعمال التفتيش القضائي فلا بد أن يتم تحديد مؤشرات أداء، تعمل على إعطاء التصور الواقعي عن أداء إدارة التفتيش ومدى قيامها بالمهام المنوطة بها، ومن أهمها رفع الجودة القضائية .



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء

رابعاً : التوسع في إشراك ذوي الخبرات والمهارات المتنوعة في أعمال التفتيش القضائي:


يحتاج التفتيش القضائي لأداء مهمته ومزاولة اختصاصاته وفق ما هو مأمولٌ منه أن يتم إشراك ذوي الخبرات المتنوعة في أعمال التفتيش القضائي بما لا يخل باستقلالية القضاء وحياديته، وأن لا يقتصر عمل التفتيش القضائي على القضاة أو المختصون في المجال القانوني، فهناك العديد من الخبرات التي تحتاج إليها إدارات التفتيش القضائي لتتمكن من القيام بعملها على الوجه الأكمل والأمثل، لعل من أبرزها، الخبرات في أعمال الإحصاء لقياس مؤشرات الأداء وتحليلها.



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء

الخاتمة

وفي نهاية هذه الورقة نسأل الله عز وجل أن تسهم هذه الورقة في تطوير أداء عمل إدارات التفتيش القضائي، بما يعود أثره على رفع مستوى الجودة والإتقان في العمل القضائي في المحاكم، مستلهمين من توجيهات قيادة هذا البلد نبزاساً تضيء لنا الطريق في سبيل التطوير والتحديث، في ظل رؤية المملكة 2030م الطموحة التي يقود زمام مبادرتها قائد النهضة وربان التطوير خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز - أيّده الله - وولي عهده الأمين صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز - يحفظه الله -، و يترجم توجيهات القيادة واقعاً عملياً في مرفق القضاء معالي وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور وليد بن محمد الصمعاني - وفقه الله -، سدد الله الخطى، ويسر الله تحقيق الآمال والمنى، والله الموفق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.



دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء



تجديد العمل في القضاء

دور التفتيش
القضائي
في تحقيق
الجودة في عمل
القضاء